

صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقرئش مسلمهم
 تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وان الناس معاير
 خيارهم في الماهلية خيارهم في الاسلاف اذ اقبلوا
 وفي رواية يا ايها الناس لا تدوموا قرئشا فتميلوا
 ولا تتخلفوا عنها فتقبلوا ولا تعلموا ما تعلموا منها
 فانهم اعلم منكم لولا ان يتظفر قرئش لاعتب بابا الذي
 له عند الله عز وجل **فصل في بيان**
مراياهم التي اختصوا بها رضي الله تعالى عنهم
 فمنها كتحريم الصدقة عليهم لكونها اوساخ
 الناس وتعود فيهم خمس الخبز من الغنم والغنمية
 وقصر مالك وابو حنيفة رضي الله تعالى عنهما تحريمها
 على بني ماسم وقال الشافعي واحد رضي الله تعالى
 عنهما بجرهما على بني ماسم وبني المطلب وزوي
 عن ابي حنيفة جواز مال بني ماسم مطلقا وقال
 ابو يوسف تحل من بعضهم لبعض ومذهب اكثر
 الحنفية والشافعية واحد جواز اذ هم صدقة
 النفل ومرواية عن مالك وزوي عنه جل احد
 الرض دون التطوع لان ذلك فيه اكثر **ومنها**
 الاصطلاح على اطلاق الاشراف عليهم دون غيرهم ^{قال}

وقد ذهب غير واحد
 من العلماء الى جوازها
 لهم اذا منعوا حقهم
 من بيت المال
 وغيره في انهم
 اليوم بل وين قبل
 اليوم كذلك
 وحسبنا الله
 ونعم الوكيل

الخلال

الخلال الشيوطي رضي الله تعالى في رسالته الرئيسية
 اسم الشريف يطلو في الصدر الاول على كل من كان
 من اهل البيت سوا كان حسينا ام حسينيا ام علييا
 من ذرية محمد من الحنفية وغيره من اولاد علي بن ابي
 طالب او جعفر تام عقيليا ام عباسيا وهذا الحد
 تابع الحافظ الذهبي مشحونا في التراجم بذلك يقول
 الشريف العباسي الشريف العقيل الشريف الجعفي
 الشريف الزيني قلم اولى الخلافة العاطمية بمصر
 قصر واسم الشريف على ذرية الحسن والحسين فقط
 فاستمر ذلك بمصر الى الان وقال الحافظ ابن حجر
 في كتاب الالقاب الشريف بعد لقب لكل عباسي
 وبمصر لقب لكل علوي انتهى ولا شك ان المصطلح
 القديم اولى وهو اطلاقه على كل علوي وجعفي
 وعقيلي وعباسي كما صوغه الذهبي وكما اشار اليه
 الماوردي من اصحابنا والقاضي ابو علي الفراءن
 الحنابلة كلاهما في الاحكام السلطانية ونحوه قول
 ابن مالك في الالفية واله المستكلمين الشريفين وقد
 يقال على اصطلاح اهل مصر الشريف انواع عامة لجميع
 اهل البيت وخاص بالذرية فيدخل فيه الرئسيون